



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، مراسيم  
قرارات وآراء ، مقررات ، منشور ، إعلانات وبلاعات

| الإدارة والتحرير<br>الأمانة العامة للحكومة<br>WWW.JORADP.DZ<br>الطبع والاشتراك<br>المطبعة الرسمية   | الجزائر<br>تونس<br>المغرب<br>ليبيا<br>موريطانيا | الاشتراك<br>سنوي | بلدان خارج دول<br>المغرب العربي |
|---|---|------------------|---------------------------------|
|   |   |                  |                                 |
| حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة<br>الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09<br>021.65.64.63<br>الفاكس 021.54.35.12<br>ح.ج.ب 3200-50 الجزائر<br>Télex : 65 180 IMPOF DZ<br>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG<br>حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن<br>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12 | سنة   | سنة              | سنة                             |
|   | 2675,00 د.ج                                     | 1070,00 د.ج      | النسخة الأصلية .....            |
|   | 5350,00 د.ج                                     | 2140,00 د.ج      | النسخة الأصلية وترجمتها .....   |
|   | تزداد عليها<br>نفقات الإرسال                    |                  |                                 |

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج  
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج  
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.  
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.  
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.  
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

**فهرس****مراسيم تنظيمية**

- مرسوم تنفيذي رقم 05 - 103 مؤرخ في 17 صفر عام 1426 الموافق 28 مارس سنة 2005، يتضمن إحداث أبواب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية..... 3

**مراسيم فردية**

- مرسومان رئاسيان مؤرخان في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005، يتضمنان إنهاء مهام رئيسي ديواني واليين..... 5
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005، يتضمن إنهاء مهام رؤساء دوائر في الولايات..... 5
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 20 محرم عام 1426 الموافق أول مارس سنة 2005، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الطاقة والمناجم..... 5
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005، يتضمن تعيين رؤساء دوائر في الولايات..... 5
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 20 محرم عام 1426 الموافق أول مارس سنة 2005، يتضمن التعيين بعنوان وزارة الصناعة..... 6

**قرارات، مقررات، آراء****مصالح رئيس الحكومة**

- قرار مؤرخ في 11 صفر عام 1426 الموافق 22 مارس سنة 2005، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوزارية المشتركة للتكوين..... 7

**وزارة النقل**

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 رجب عام 1425 الموافق 7 سبتمبر سنة 2004، يحدد إطار تنظيم التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الأسلاك التقنية الخاصة بإدارة المكلّفة بالنقل..... 7
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 رجب عام 1425 الموافق 7 سبتمبر سنة 2004، يحدد برامج التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الأسلاك التقنية الخاصة بإدارة المكلّفة بالنقل..... 13

**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 شوال عام 1425 الموافق 11 ديسمبر سنة 2004، يتضمن تصنيف المناصب العليا لمديرية الجامعة والكلية والمعهد وملحقة الجامعة ومصالحها المشتركة..... 26

# مراسيم تنظيمية

**الباب 36 - 04 :** إعانة للمركز الوطني لتكوين مستخدمي الجماعات المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم ببشار،

**الباب 36 - 05 :** إعانة للمركز الوطني لتكوين مستخدمي الجماعات المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم بوهران،

**الباب 36 - 06 :** إعانة للمركز الوطني لتكوين مستخدمي الجماعات المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم بورقلة.

**المادة 2 :** يلغى من ميزانية سنة 2005 اعتماد قدره مائة وخمسة عشر مليون دينار (115.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية وفي البابين المبينين في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 3 :** يخصّص لميزانية سنة 2005 اعتماد قدره مائة وخمسة عشر مليون دينار (115.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 4 :** يكلف وزير المالية ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 17 صفر عام 1426 الموافق 28 مارس سنة 2005.

أحمد أويحيى

**مرسوم تنفيذي رقم 05 - 103 مؤرّخ في 17 صفر عام 1426 الموافق 28 مارس سنة 2005، يتضمن إحداث أبواب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية.**

إنّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 85-4 و125 ( الفقرة 2) منه ،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 04-21 المؤرّخ في 17 ذي القعدة عام 1425 الموافق 29 ديسمبر سنة 2004 والمتضمّن قانون المالية لسنة 2005،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 05-37 المؤرّخ في 16 ذي الحجة عام 1425 الموافق 26 يناير سنة 2005 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الدولة ، وزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2005 ،

يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تحدث في جدول ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية، الأبواب الآتية :

**الفرع الأول - الإدارة العامة**

**الفرع الجزئي الأول - المصالح المركزية**

## الجدول "أ"

| الاعتمادات الملغاة (دج) | العناوين   | رقم الأبواب |
|-------------------------|--|-------------|
|                         | وزارة الداخلية والجماعات المحلية<br>الفرع الأول<br>الإدارة العامة<br>الفرع الجزئي الثاني<br>المصالح اللامركزية التابعة للدولة<br>العنوان الثالث<br>وسائل المصالح<br>القسم الأول<br>الموظفون - مرتبات العمل |             |
| 40.000.000              | المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الأجور الرئيسية.....   | 11 - 31     |
| 75.000.000              | المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة..  | 12 - 31     |
| 115.000.000             | مجموع القسم الأول  |             |
| 115.000.000             | مجموع العنوان الثالث   |             |
| 115.000.000             | مجموع الفرع الجزئي الثاني  |             |
| 115.000.000             | مجموع الفرع الأول  |             |
| 115.000.000             | مجموع الاعتمادات الملغاة .....   |             |

## الجدول "ب"

| الاعتمادات المخصصة (دج) | العناوين   | رقم الأبواب |
|-------------------------|--|-------------|
|                         | وزارة الداخلية والجماعات المحلية<br>الفرع الأول<br>الإدارة العامة<br>الفرع الجزئي الأول<br>المصالح المركزية<br>العنوان الثالث<br>وسائل المصالح<br>القسم السادس<br>إعانات التسيير |             |
| 38.000.000              | إعانة للمركز الوطني لتكوين مستخدمي الجماعات المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم ببيشار .....   | 04 - 36     |
| 38.000.000              | إعانة للمركز الوطني لتكوين مستخدمي الجماعات المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم بوههران .....  | 05 - 36     |
| 39.000.000              | إعانة للمركز الوطني لتكوين مستخدمي الجماعات المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم بورقلة .....   | 06 - 36     |
| 115.000.000             | مجموع القسم السادس   |             |
| 115.000.000             | مجموع العنوان الثالث   |             |
| 115.000.000             | مجموع الفرع الجزئي الأول   |             |
| 115.000.000             | مجموع الفرع الأول  |             |
| 115.000.000             | مجموع الاعتمادات المخصصة .....   |             |

## مراسيم فردية

مهام الأنسة سهام بويحياوي، بصفتها نائبة مدير للدراسات المستقبلية بوزارة الطاقة والمناجم، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005، يتضمن تعيين رؤساء دوائر في الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005 تعيين السيدات والسادة الآتية أسمائهم رؤساء دوائر في الولايات التالية :

### ولاية الشلف :

- دائرة بني حواء : عبد الفتاح بن قرقورة،
- دائرة الكريمة : يحيى يحياتن.

### ولاية البليدة :

- دائرة بوفاريك : عبد الكريم بن قيدة .

### ولاية تبسة :

- دائرة بئر العاتر : مبارك البار .

### ولاية تلمسان :

- دائرة بني سنوس : صادق بن علي،
- دائرة بني بوسعيد : محمد عزايز .

### ولاية سعيادة :

- دائرة أولاد ابراهيم : كمال حاجي.

### ولاية سكيكدة :

- دائرة الحدائق : عبد الغني عباس .

### ولاية سيدي بلعباس :

- دائرة عين البرد : محمد بن الموان.

### ولاية عنابة :

- دائرة شطايبني : شريف بودور .

مرسومان رئاسيان مؤرخان في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005، يتضمنان إنهاء مهام رئيسي ديواني واليين.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005 تنهى مهام السيد مبارك البار، بصفته رئيسا لديوان والي ولاية باتنة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005 تنهى مهام السيد محمد قرداح، بصفته رئيسا لديوان والي ولاية مستغانم، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005، يتضمن إنهاء مهام رؤساء دوائر في الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 صفر عام 1426 الموافق 13 مارس سنة 2005 تنهى مهام السادة الآتية أسمائهم بصفتهم رؤساء دوائر في الولايات التالية :

- مختار نهال، في ولاية البليدة (دائرة وادي العلايق) لتكليفه بوظيفة أخرى،

- مداني دهياني، في ولاية النعامة (دائرة مفرار)، ابتداء من 27 يوليو سنة 2004، بسبب الوفاة،

- عبد العزيز قوقام، في ولاية تيبازة (دائرة سيدي عمر).

مرسوم رئاسي مؤرخ في 20 محرم عام 1426 الموافق أول مارس سنة 2005، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الطاقة والمناجم.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 20 محرم عام 1426 الموافق أول مارس سنة 2005 تنهى

**ولاية قالمية :**

- دائرة عين مخلوف : بشير قدور .

**ولاية قسنطينة :**

- دائرة حامة بوزيان : لبيبة ويناز، زوجة مبارك .

**ولاية المدية :**

- دائرة عين بوسيف : مختار نهال .

**ولاية مستغانم :**

- دائرة ماسرة : عبد القادر حضري،

- دائرة بوقيراط : عبد الإله صوفي،

- دائرة خير الدين : قدور مكي.

**ولاية المسيلة :**

- دائرة مقرة : محمد الصالح تهامي،

- دائرة خبانة : أحمد العربي.

**ولاية معسكر :**

- دائرة عين فكان : محمد بن صفية.

**ولاية ورقلة :**

- دائرة الطيبات : مصطفى دحو .

**ولاية إيليزي :**

- دائرة إن أميناس : عبد الحميد بوهيدل.

**ولاية بومرداس :**

- دائرة يسر : ليلي عمور .

**ولاية سوق أهراس :**

- دائرة المراهنة : كمال عبلة.

**ولاية تيبازة :**

- دائرة بواسماعيل : محمد قرداح،

- دائرة القليعة : نادية نابي،

- دائرة قوراية : صالح تواتي.

**ولاية عين الدفلى :**

- دائرة العامرة : عبد المجيد عبدلي.

**ولاية عين تيموشنت :**

- دائرة عين تيموشنت : نصيرة طحور،

- دائرة عين الكيحل : أحمد محمودي.

**ولاية غليزان :**

- دائرة الحمادنة : عبد الكريم بكيري،

- دائرة المطمر : محمد فالحي.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 20 محرم عام 1426  
الموافق أول مارس سنة 2005، يتضمن  
التعيين بعنوان وزارة الصناعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 20 محرم  
عام 1426 الموافق أول مارس سنة 2005 تعين  
الآنسة والسادة الآتية أسماؤهم بعنوان وزارة  
الصناعة :

**أ - الإدارة المركزية :**

1 - يوسف رمضاني ، مكلفا بالدراسات  
والتلخيص،

2 - أحمد لعبيدي طراد خوجة ، مكلفا  
بالدراسات و التلخيص،

3 - جاب الله بلقاسمي ، مديرا للتقنيين  
والحماية الصناعية ،

4 - سهام بويحيوي ، مفتشة،

5 - مسعود دريفل ، نائب مدير لصناعات  
التحويل الزراعي الغذائي ،

6 - رشيد جلاي ، نائب مدير للمناطق  
الصناعية،

7 - زوهير يانس ، نائب مدير للصناعات  
الكهربائية،

8 - دحمان بوعويينة ، رئيس دراسات  
بالمكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة.

**ب - مؤسسات تحت الوصاية :**

9 - سمير دريسي ، مديرا للديوان الوطني  
للقياسة القانونية .

## قرارات، مقررات، آراء

### مصالح رئيس الحكومة

قرار مؤرخ في 11 صفر عام 1426 الموافق 22 مارس سنة 2005، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوزارية المشتركة للتكوين.

بموجب قرار مؤرخ في 11 صفر عام 1426 الموافق 22 مارس سنة 2005 يعين، تطبيقا للمادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 04 - 146 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1425 الموافق 19 مايو سنة 2004 والمتضمن إنشاء اللجنة الوزارية المشتركة للتكوين في المؤسسات والإدارات العمومية وتنظيمها وعملها، أعضاء اللجنة الوزارية المشتركة للتكوين لمدة ثلاث (3) سنوات، السيدة والسادة الآتية أسماؤهم :

- كريمة بن يلس، ممثلة وزارة الداخلية والجماعات المحلية،
- بلقاسم مزاري، ممثل وزارة المالية،
- سمير بوبكر، ممثل وزارة التربية الوطنية،
- خير الدين خلفات، ممثل وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،
- موسى مخلوف، ممثل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،
- مراد بلحداد، ممثل وزارة التكوين والتعليم المهنيين،
- حسين شرحبيل، مدير المدرسة الوطنية للإدارة.

### وزارة النقل

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 رجب عام 1425 الموافق 7 سبتمبر سنة 2004، يحدد إطار تنظيم التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالنقل.

إن رئيس الحكومة،

و وزير النقل،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير و نشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،

- و بمقتضى المرسوم رقم 66-146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية وإعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني ومنظمة جبهة التحرير الوطني، المعدل و المتمم،

- و بمقتضى المرسوم رقم 80-154 المؤرخ في 10 رجب عام 1400 الموافق 24 مايو سنة 1980 و المتضمن إنشاء المدرسة الوطنية لتطبيق تقنيات النقل البري،

- و بمقتضى المرسوم رقم 85-59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-136 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-138 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق 26 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارات المركزية والولايات و البلديات و كذا المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-201 المؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1410 الموافق 30 يونيو سنة 1990 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال الذين ينتمون إلى الأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالنقل، المعدل والمتمم،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-61 المؤرخ في 25 رمضان عام 1414 الموافق 7 مارس سنة 1994 والمتضمن تطبيق المادة 36 من القانون رقم 91-16 المؤرخ في 14 سبتمبر سنة 1991 والمتعلق بالمجاهد والشهيد،

\* هندسة ميكانيكية،

\* إلكترو تقنية،

\* هندسة مدنية،

\* البناء والأشغال العمومية.

- رتبة مفتش قسم للنقل البري، من بين المفتشين الرئيسيين للنقل الذين يثبتون ثلاث (3) سنوات أقدمية في الرتبة والمسجلين ضمن قائمة التأهيل.

- رتبة ممتحن لرخص السياقة، من بين المترشحين المقبولين نهائيا في المسابقة على أساس الاختبارات والذين تتوفر فيهم الشروط الآتية :

#### أ/ بالنسبة للمترشحين الخارجيين :

1 - الحائزون شهادة البكالوريا في التعليم الثانوي الذين يثبتون أربعة (4) سدايسات في التعليم العالي،

2 - الحائزون رخصة السياقة من الصنف "ب" منذ أكثر من أربع (4) سنوات، والذين لم يتعرضوا أبدا لسحب رخصتهم،

#### ب/ بالنسبة للمترشحين الموظفين :

1- موظفو قطاع النقل المرسمون و المثبتون على الأقل في سلك من الصنف 12 ،

2 - الذين يثبتون خمس (5) سنوات من الأقدمية في مجال حركة المرور وأمن الطرق،

3 - الحائزون رخصة السياقة من الصنف "ب" منذ أكثر من أربع (4) سنوات و لم يتعرضوا أبدا لسحب رخصتهم،

#### ب/ للتثبيت فيما يأتي :

- رتبة مفتش رئيسي للنقل البري، من بين المترشحين المقبولين نهائيا في المسابقة على أساس الشهادات الحائزين شهادة الليسانس في التعليم العالي أو ما يعادلها.

#### المادة 3 : تفتح المسابقات للالتحاق بالتكوين

المتخصص بقرار من وزير النقل يحدد فيه ما يأتي :

- عدد المناصب المفتوحة وفقا لمخطط التكوين بعنوان السنة المعنية،

- الشروط القانونية للمشاركة في المسابقة،

- مكان إيداع ملفات الترشيح،

- تاريخ افتتاح التسجيلات وتاريخ انتهائها.

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-293 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1416 الموافق 30 سبتمبر سنة 1995 والمتعلق بكيفيات تنظيم المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-92 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996 والمتعلق بتكوين الموظفين وتحسين مستواهم وتجديد معلوماتهم،

- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 رمضان عام 1418 الموافق 18 يناير سنة 1998 الذي يحدد كيفيات تنظيم المسابقات على أساس الشهادات والامتحانات المهنية للالتحاق بالأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالنقل،

- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1419 الموافق 14 أكتوبر سنة 1998 والمتضمن تنظيم تكوين للالتحاق بسلك ممتحن رخص السياقة،

#### يقرر ان ما يأتي:

#### المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 10 من

المرسوم التنفيذي رقم 96-92 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار إطار تنظيم التكوين المتخصص للالتحاق بالرتب الآتية أو التثبيت فيها، حسب الحالة :

- مفتش النقل البري،

- مفتش رئيسي للنقل البري،

- مفتش قسم للنقل البري،

- ممتحن لرخص السياقة.

#### القسم الأول

#### شروط الالتحاق بالتكوين المتخصص

#### المادة 2 : يتم الالتحاق بالتكوين المتخصص

حسب الكيفيات الآتية :

#### أ/ للالتحاق بما يأتي :

- رتبتي مفتش ومفتش رئيسي للنقل البري، من بين المترشحين الناجحين في المسابقة على أساس الاختبارات، الحائزين شهادة البكالوريا في التعليم الثانوي في الشعب الآتية :

\* علوم دقيقة،

\* علوم الطبيعة والحياة،



**المادة 4 :** يجب أن يتضمن ملف الترشيح الوثائق الآتية :

**أ/ بالنسبة للمترشحين الخارجيين :**

- طلب خطي للمشاركة في المسابقة يوقعه المترشح،
- نسخة مصادق عليها من المؤهلات و الشهادات،
- شهادة الجنسية الجزائرية،
- مستخرج من صحيفة السوابق القضائية (البطاقة رقم3)،
- مستخرج من شهادة الميلاد أو الشهادة العائلية للحالة المدنية، حسب الحالة،
- نسخة من رخصة السياقة من الصنف "ب" مصادق عليها (بالنسبة لرتبة ممتحن رخص السياقة)،
- شهادة عدم التعرض لسحب رخصة السياقة (بالنسبة لرتبة ممتحن رخص السياقة)،
- وثيقة تثبت وضعية المترشح اتجاه التزامات الخدمة الوطنية،
- شهادتان طبيتان (الطب العام وطب الأمراض الصدرية)،
- أربع (4) صور شمسية،
- نسخة مطابقة للأصل من مستخرج سجلات البلدية لأعضاء جبهة التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني أو ابن الشهيد، عند الاقتضاء.

**ب/ بالنسبة للمترشحين الموظفين :**

- طلب خطي للمشاركة في المسابقة يوقعه المترشح،
- نسخة من قرار الترسيم أو الإدماج،
- شهادة إثبات الخبرة المهنية،
- نسخة من رخصة السياقة من الصنف "ب" مصادق عليها ( بالنسبة لرتبة ممتحن رخص السياقة)،
- نسخة مصادق عليها من مستخرج سجلات البلدية لأعضاء جبهة التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني أو ابن الشهيد، عند الاقتضاء.

**المادة 5 :** يجب أن ينشر القرار المذكور في المادة 3 أعلاه، عن طريق الصحافة المكتوبة و بأية وسيلة أخرى ملائمة.

**المادة 6 :** تتضمن المسابقات لالتحاق بالتكوين المتخصص، الاختبارات الآتية:

**أ/ بالنسبة لتكوين مفتش و مفتش رئيسي للنقل البري :**

**الاختبارات الكتابية :**

- الثقافة العامة : المدة : ساعتان (2)، المعامل 3،
- الرياضيات : المدة : ثلاث (3) ساعات، المعامل 4،
- الفيزياء : المدة : ساعتان (2)، المعامل 2 .
- كل علامة تقل عن 20/6 يقصى صاحبها.

**اختبار شفوي :** يتمثل في مناقشة مع لجنة حول موضوع ذي طابع سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي، المدة : ثلاثون (30) دقيقة، المعامل 2 .

**ب/ بالنسبة لتكوين ممتحن رخص السياقة :**

**- الاختبارات الكتابية :**

- الثقافة العامة : المدة : ساعتان (2)، المعامل 2،
- الوقاية و الأمن في الطرق : المدة : ساعتان (2)، المعامل 2،
- التنظيم العام و قانون المرور : المدة : ساعتان (2)، المعامل 2،
- ميكانيك السيارات : المدة : ساعتان (2)، المعامل 1،
- إشارات الطرق : المدة : ساعتان (2)، المعامل 2 .
- كل علامة تقل عن 20/6 يقصى صاحبها.

**اختبار شفوي :** يتمثل في مناقشة مع لجنة بهدف تقدير معارف المترشح في مجال قواعد حركة المرور في الطرق، المدة : خمس عشرة (15) دقيقة، المعامل 2.

**المادة 7 :** تلحق برامج اختبارات المسابقات المذكورة في المادة 6 أعلاه، بهذا القرار .

**المادة 8 :** يمنح المترشحون المعنيون زيادات في النقاط طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

**المادة 9 :** تحدد قائمة المترشحين المقبولين نهائيا لمتابعة التكوين، حسب درجة الاستحقاق، لجنة تتكون من :

- ممثل السلطة المخول لها صلاحية التعيين أو ممثلها، رئيسا،

**المادة 16 :** يلزم المتدربون في تكوين مفتش ومفتش رئيسي و مفتش قسم للنقل البري بإعداد مذكرة يناقشونها عند نهاية التكوين.

يجب على المتدربين في تكوين ممتحن لرخص السياقة إعداد تقرير نهاية التكوين.

### القسم الثالث

#### تقييم التكوين المتخصص وتوجيه

**المادة 17 :** يتم تقييم المعارف حسب مبدأ المراقبة المستمرة وتشمل:

- تقييم الدروس النظرية،
- تقييم التدريب التطبيقي.

**المادة 18 :** ينظم امتحان نهائي عند نهاية التكوين يشمل الاختبارات الآتية:

**أ/ بالنسبة لتكوين مفتش ومفتش رئيسي وتكوين مفتش قسم للنقل البري :**

- اختباران كتابيان مستمدان من البرنامج :  
المدة ثلاث (3) ساعات، المعامل 3، لكل اختبار،
- مناقشة مذكرة نهاية التكوين: المدة ثلاثون (30) دقيقة، المعامل 2 .

**ب/ بالنسبة للتكوين قصد التثبيت في رتبة مفتش رئيسي للنقل البري :**

- اختباران كتابيان مستمدان من البرنامج :  
المدة ثلاث (3) ساعات، المعامل 3، لكل اختبار،
- مناقشة مذكرة نهاية التكوين: المدة ثلاثون (30) دقيقة، المعامل 2 .

**ج/ بالنسبة لتكوين ممتحن رخص السياقة :**

- اختباران كتابيان مستمدان من البرنامج :  
المدة ثلاث (3) ساعات، المعامل 2، لكل اختبار،
- مناقشة تقرير نهاية التكوين : المدة ثلاثون (30) دقيقة، المعامل 1 .

**المادة 19 :** يجب أن يساوي المعدل العام للنجاح النهائي 20/10 أو يفوقه، و يتم حسابه كالاتي:

**أ/ بالنسبة للتكوين المتخصص طويل المدى للمفتش و المفتش الرئيسي للنقل البري :**

$$\text{المعدل العام} = \frac{\text{معدل السنوات الدراسية}}{\text{عدد السنوات}}$$

- ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية،  
عضوا،

- ممثل منتخب من المستخدمين في اللجنة المؤهلة إزاء السلك أو الرتبة المعنية، عضوا.

**المادة 10 :** كل مترشح مقبول للتكوين لم يلتحق بمؤسسة التكوين المتخصص في أجل أقصاه شهر ابتداء من تاريخ انطلاق التكوين، المبلغ له، يفقد الاستفادة من النجاح و يعوض بمترشح مسجل في القائمة الاحتياطية، حسب الترتيب.

### القسم الثاني

#### تنظيم التكوين المتخصص

**المادة 11** تفتح دورات التكوين المتخصص بقرار من وزير النقل يحدد ما يأتي :

- الأسلاك و الرتب المعنية،
- عدد المناصب المفتوحة وفقا لمخطط التكوين للسنة المعنية،
- تاريخ بداية التكوين،
- مدة التكوين ومكانه.

**المادة 12 :** تحدد مدة التكوين المتخصص كالاتي :  
- ستة (6) سدايسات بالنسبة لتكوين مفتش النقل البري،

- ثمانية (8) سدايسات بالنسبة لتكوين مفتش رئيسي للنقل البري،

- تسعة (9) أشهر بالنسبة للتكوين قصد التثبيت في رتبة مفتش رئيسي للنقل البري،

- إثنا عشر (12) شهرا بالنسبة لتكوين مفتش قسم للنقل البري،

- ستة (6) أشهر بالنسبة لتكوين ممتحن رخص السياقة.

**المادة 13 :** باستثناء تكوين مفتش قسم للنقل البري الذي يجري في مؤسسة عمومية للتكوين العالي، فإن باقي دورات التكوين تجرى بالمدرسة الوطنية لتطبيق تقنيات النقل البري بباتنة.

**المادة 14 :** يتولى أساتذة مؤسسة التكوين وإطارات قطاع النقل تأطير المتدربين ومتابعهم.

**المادة 15 :** تحدد برامج التكوين المتخصص بقرار مشترك بين وزير النقل والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية طبقا لأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 96-92 المؤرخ في 3 مارس سنة 1996 والمذكور أعلاه.

**المادة 27 :** يلزم كل مترشح معني بإحدى الحالات المنصوص عليها في المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 96-92 المؤرخ في 3 مارس سنة 1996 والمذكور أعلاه، بتسديد جميع مصاريف التكوين.

**المادة 28 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. حرر بالجزائر في 22 رجب عام 1425 الموافق 7 سبتمبر سنة 2004.

وزير النقل  
عن رئيس الحكومة  
و بتفويض منه  
محمد مغلاوي  
المدير العام للوظيفة العمومية  
جمال خرشي

### الملحق الأول

برنامج المسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق بتكوين مفتش و مفتش رئيسي للنقل البري

#### 1/ الثقافة العامة :

- دولة القانون والعدالة الاجتماعية،
- حياد الإدارة و التعاقب السياسي،
- التعددية الحزبية والديمقراطية في الجزائر،
- اقتصاد السوق،
- العولمة،
- تطور الدول في طريق النمو،
- مديونية الدول السائرة في طريق النمو،
- المؤسسات النقدية الدولية،
- منظمة البلدان المصدرة للنفط : الرهانات السياسية والاقتصادية،
- حماية البيئة،
- البطالة وسياسة التشغيل في الجزائر،
- الإعلام والاتصال.

#### 2/ الرياضيات :

- المتتاليات العددية،
- استمرارية الدوال،
- اشتقاقية دالة،
- الحساب التكاملي والتفاضلي،
- الدوال : الدوال العددية والمثلثية واللوغاريتمية والأسية،

**ب/ بالنسبة للتكوين قصد التثبیت في رتبة مفتش رئيسي و تكوين مفتش قسم للنقل البري :**

- معدل المراقبة المستمرة، المعامل 1،
- معدل الامتحان النهائي، المعامل 1.

**ج/ بالنسبة لتكوين ممتحن رخص السياقة :**

- معدل المراقبة المستمرة، المعامل 1،
- معدل الامتحان النهائي، المعامل 1.

بالنسبة لمجموع التقييمات، كل علامة تقل عن 20/6 يقصى صاحبها.

**المادة 20 :** يضبط وزير النقل قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في التكوين بناء على محضر لجنة نهاية التكوين.

**المادة 21 :** تتكون اللجنة المذكورة في المادة 20 أعلاه، من :

- ممثل السلطة المخولة صلاحية التعيين أو ممثلها، رئيسا،
- ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية، عضوا،
- مدير مؤسسة التكوين، عضوا،
- مدير الدراسات، عضوا،
- ثلاثة (3) مكونين، أعضاء.

**المادة 22 :** يسلم مدير المؤسسة التكوينية، عند نهاية التكوين المتخصص، شهادة تكوين للمترشحين المقبولين.

**المادة 23 :** يوظف المترشحون المقبولون نهائيا في التكوين المتخصص الأولي لمفتش ومفتش رئيسي للنقل البري عن طريق مسابقة على أساس الشهادات في الرتبة المقصودة.

**المادة 24 :** يعين المترشحون المقبولون نهائيا في تكوين مفتش قسم للنقل وممتحن رخص السياقة بصفة متدربين.

**المادة 25 :** يثبت المترشحون المقبولون نهائيا في تكوين مفتش رئيسي للنقل البري الذي تحدد مدته بتسعة (9) أشهر في الرتبة المقصودة.

**المادة 26 :** كل مترشح مقبول لم يلتحق بمنصب تعيينه في أجل شهر ابتداء من تاريخ تبليغه مقرر التعيين، يفقد الاستفادة من النجاح باستثناء الحالات القاهرة المبررة قانونا.

- منظمة البلدان المصدرة للنفط : الرهانات السياسية والاقتصادية،
- حماية البيئة،
- دور الجماعات المحلية في الجزائر،
- البطالة و سياسة التشغيل في الجزائر،
- الإعلام والاتصال.

## 2/ الوقاية والأمن في الطرق :

- المبادئ الأساسية للسياسة،
- تعريف المخاطر،
- المناطق غير الآمنة والخطرة،
- الضغط على السطح،
- الحالة الجسمانية للسائق: الفحوص الطبية والحدة البصرية والتعب وآثاره،
- احترام قانون المرور،
- الوقوف والتوقف: القواعد الواجب احترامها،
- السرعة و كيفية التحكم فيها،
- المركبة : حالة سير المركبة، الدقة وتجهيزات الأمن، الإنذارات،
- استعمال الأضواء والإنذارات الضوئية،
- شروط السيادة : عند مختلف العوامل الجوية، في الجبال وفي الليل،
- مستعملو الطريق الآخرون.

## 3/ التنظيم العام و قانون المرور :

- مختلف لوحات حركة المرور،
- إشارة الطريق وخاصيتها،
- قواعد الأولوية،
- مفترقات الطرق الدورانية : مع أو بدون إشارة خاصة،
- الإشارات الضوئية،
- حركة المرور عبر الطرق والتنظيم : وضعية وسط الطريق وتغيير الاتجاه وطرق التقاطع والسرعة،
- خصائص الطريق،
- الطرق الخاصة بالسيارات،
- رخص السياقة وشروط الحصول عليها،
- حوادث المرور،
- التأمينات الإجبارية والاختيارية،
- المخالفات.

- دراسة الدوال،
- حساب الأعداد الطبيعية،
- الأعداد المركبة : مجموعة الأعداد المركبة، الشكل المثلثي لعدد مركب وتطبيقات الأعداد المركبة،
- الهندسة التحليلية والتحويلات النقطية،
- الإحصاء الوصفي،
- مقاييس الموقع والتشتت،
- حساب الاحتمالات والمتغير العشوائي.

## 3/ الفيزياء :

- الارتياحات في قياسات المعايير الفيزيائية،
- حركية نقطة،
- دراسة الحركية،
- دينامية نقطة مادية،
- حركية دوران جسم صلب،
- الحركات الاهتزازية،
- الكهرباء : قانون "أوم"، التيار المستمر، التيار المتناوب، حساب الاستطاعة والطاقة، حساب مقاييس الدائرة الكهربائية، ظاهرة الرنين الكهربائي،
- الأثر الألكتروني والكهروحراري والأثر الكهروضوئي،
- البصريات الفيزيائية والظاهرة الجزيئية للضوء والتداخل البصري في الضوء،
- الحزم الإلكترونية.

- 4/ اختبار شفوي : يتمثل في مناقشة أمام لجنة حول موضوع ذي طابع سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي.

## الملحق 2

### برنامج المسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق بتكوين ممتحن رخص السياقة

#### 1/ الثقافة العامة :

- دولة القانون والعدالة الاجتماعية،
- حياد الإدارة والتعاقب السياسي،
- التعددية الحزبية والديمقراطية في الجزائر،
- اقتصاد السوق،
- العولمة،
- تطور الدول السائرة في طريق النمو،
- مديونية الدول السائرة في طريق النمو،
- المؤسسات النقدية الدولية،

#### 4/ ميكانيك السيارات :

- تصنيف السيارات،
- الأمن داخل السيارة،
- هيكل بدن مركبة،
- تشكيل مركبة،
- الخصوصيات التقنية للصانع،
- التسمية الموحدة للمركبات،
- أهم أجهزة مركبة،
- القدرة الإدارية والضريبية : الحسابات والمعايير.

#### 5/ إشارات الطريق :

- مقدمة عامة في الإشارات،
- الإشارة العمودية والأفقية،
- نظام تفضيل مردودية مفترق أو مفترقات الطرق،
- النتائج الممكنة لتفادي النزاعات المحتملة : سيارة/ سيارة، سيارة/ مشاة،
- مراقبة مفترقات الطرق : القدرة المتاحة والقدرة المحتفظ بها،
- النظام المبسط لمراقبة الأولوية نحو اليمين،
- حركية الدوران إلى اليسار وأهميتها،
- تنظيم التدفقات باتجاه مختلف فروع مفترق الطريق.

#### 6/ اختبار شفوي : يتمثل في مناقشة مع لجنة

بغرض تقدير معارف المترشح في مجال قواعد حركة المرور في الطرق.



**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 رجب عام 1425 الموافق 7 سبتمبر سنة 2004، يحدد برامج التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالنقل.**

إن رئيس الحكومة،

و وزير النقل،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،

- و بمقتضى المرسوم رقم 85-59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-136 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-138 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق 26 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-201 المؤرخ في 8 ذي الحجة عام 1410 الموافق 30 يونيو سنة 1990 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال الذين ينتمون إلى الأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالنقل، المعدل والمتمم،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-92 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996 والمتعلق بتكوين الموظفين وتحسين مستواهم وتجديد معلوماتهم،

- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1419 الموافق 14 أكتوبر سنة 1998 والمتضمن تنظيم تكوين للالتحاق بسلك ممتحن رخص السياقة،

#### يقرر ان ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 96-92 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار برامج التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالنقل أو التثبيت فيها.

**المادة 2 :** تلحق البرامج المذكورة في المادة الأولى أعلاه، بهذا القرار .

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 رجب عام 1425 الموافق 7 سبتمبر سنة 2004.

عن رئيس الحكومة  
وبتفويض منه  
المدير العام  
للوظيفية العمومية  
جمال خرشى

وزير النقل  
محمد مغلوي

## الملحق الأول

## برنامج التكوين المتخصص لمفتش النقل البري

مدة التكوين: (3) سنوات

السنة الأولى :

| المواد                         | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي الأسبوعي | الحجم الساعي للدورة |
|--------------------------------|---|---------|-----------------------|---------------------|
| الإنجليزية I                   | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تقنيات التعبير،</li> <li>- الأفعال ،</li> <li>- تركيب الجمل وتسلسل الكلمات،</li> <li>- الأسماء،</li> <li>- أدوات التعريف.</li> </ul>   | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| الرياضيات                      | <ul style="list-style-type: none"> <li>- التحليل،</li> <li>- الجبر.</li> </ul>  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| الإحصائيات                     | <ul style="list-style-type: none"> <li>- الإحصائيات الوصفية،</li> <li>- مدخل إلى حساب الاحتمالات.</li> </ul>  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| الإعلام الآلي                  | <ul style="list-style-type: none"> <li>- مقدمة عامة،</li> <li>- معالجة المعلومات،</li> <li>- المراحل المسبقة للبرمجة،</li> <li>- دراسة مفصلة للغة البرمجة المتطورة.</li> </ul>  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| إدارة الأعمال و تسيير المؤسسات | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تنظيم المؤسسة :</li> <li>- الوظائف والهيكل،</li> <li>- التنظيم الداخلي.</li> <li>- تسيير المؤسسة :</li> <li>- مختلف أنشطة المؤسسة،</li> <li>- وسائل الإعلام واتخاذ القرار.</li> </ul>  | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| الاقتصاد العام                 | <ul style="list-style-type: none"> <li>- النظرية الاقتصادية و المبادئ الأساسية،</li> <li>- العرض و الطلب : التوازن بين المستهلك و المنتج،</li> <li>- بعض الجوانب وآليات إدارة الاقتصاد.</li> </ul>  | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| المحاسبة                       | <ul style="list-style-type: none"> <li>- المحاسبة العامة،</li> <li>- المحاسبة العمومية.</li> </ul>  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| القانون الإداري                | <ul style="list-style-type: none"> <li>- مدخل إلى العلوم القانونية،</li> <li>- المؤسسات الإدارية،</li> <li>- القرارات الإدارية،</li> <li>- العقود الإدارية،</li> <li>- نظرية المرفق العام،</li> <li>- الرقابة والمنازعات الإدارية،</li> <li>- الضبط الإداري.</li> </ul> | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |

الملحق الأول (تابع)

| المواد                                | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي الأسبوعي | الحجم الساعي للدورة |
|---------------------------------------|---|---------|-----------------------|---------------------|
| عقود النقل والمعدلات التجارية الدولية | - القانون التجاري،<br>- عقود النقل،<br>- المصطلحات التجارية الدولية.                                | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| المنهجية والتحرير الإداري             | - مفاهيم في المنهجية،<br>- تحرير وثائق ذات طابع إداري (محاضر، مراسلات رسمية، تقارير، مذكرات مصلحة). | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| مجموع السنة الأولى                    |   |         | 25 ساعة و 30 دقيقة    | 867 ساعة            |

السنة الثانية :

| المواد                          | المحتوى  | المعامل | الحجم الساعي الأسبوعي | الحجم الساعي للدورة |
|---------------------------------|--|---------|-----------------------|---------------------|
| الإنجليزية II                   | - قواعد،<br>- علم الصوتيات .   | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| قانون التأمينات و قانون الجمارك | - أحكام تنظيمية،<br>- مختلف عقود التأمين،<br>- قانون الجمارك.  | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| تكنولوجيا العتاد السيار         | - السيارة،<br>- القطار،<br>- أعمال موجهة.  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| الإعلام الآلي المطبق على النقل  | - قاعدة بيانات،<br>- لغة "دي باز"،<br>- دراسة البرمجيات الأكثر استعمالا في الكمبيوتر،<br>- تطبيق الإعلام الآلي في حل مسائل ملموسة.   | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| تقنيات الاستعمال الأمثل         | - مدخل إلى البحث العملياتي،<br>- البرمجة الخطية،<br>- خطة موصى بها بشأن درس في البحث العملياتي،<br>- البرمجة غير الخطية،<br>- البرمجة الدينامية والعشوائية والمسارات الاحتمالية. | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |

## الملحق الأول (تابع)

| المواد                    | المحتوى  | المعامل | الحجم الساعي الأسبوعي | الحجم الساعي للدورة |
|---------------------------|--|---------|-----------------------|---------------------|
| تقنيات استغلال النقل      | <ul style="list-style-type: none"> <li>- النقل و التنمية الاقتصادية،</li> <li>- عناصر النقل الفيزيائية،</li> <li>- استغلال النقل : حركة المرور ،</li> <li>استغلال الطريق ، استغلال السكك الحديدية،</li> <li>- سياسة صيانة العتاد الخاص بالنقل.</li> </ul>  | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| اقتصاديات النقل و الإمداد | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تنظيم سوق النقل،</li> <li>- تكاليف النقل ومبدأ التسعيرة،</li> <li>- دراسة إعداد مخطط النقل،</li> <li>- الإمداد كنظام تسيير في المؤسسة،</li> <li>- رهانات تطوير الإمداد في المؤسسة الصناعية والتجارية،</li> <li>- التحول اللوجستيكي لجزء من نظام النقل.</li> </ul> | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| التنظيم و قانون النقل     | <ul style="list-style-type: none"> <li>- النصوص التي تنظم إدارة النقل : المركزية و المحلية،</li> <li>- التنظيم الذي يحكم نشاط النقل البري، والنقل الحضري والوقاية في الطرق والبحرية التجارية والموانئ و الطيران المدني والأرصاد الجوية.</li> </ul>   | 4       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| هندسة حركة المرور         | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تحليل و دراسة التدفقات،</li> <li>- مراقبة ملتقيات الطرق وإشارات الطرق.</li> </ul>   | 4       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| النقل و التنمية المستدامة | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تلوث الهواء،</li> <li>- الضجيج و حركة المرور،</li> <li>- المراقبة التقنية للسيارات.</li> </ul>  | 3       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| مجموع السنة الثانية       |  |         | 25 ساعة و 30 دقيقة    | 867 ساعة            |



الملحق الأول (تابع)

السنة الثالثة :

| المواد                                      | المحتوى  | المعامل | الحجم الساعي<br>الأسبوعي | الحجم الساعي<br>للدورة                        |
|---|--|---------|--------------------------|---|
| الإنجليزية III                              | - قواعد،<br>- علم الصوتيات،<br>- التعبير الكتابي.  | 2       | ساعة و 30 دقيقة          | 25 ساعة و 30 دقيقة                            |
| قانون الإجراءات المدنية<br>و قانون العقوبات | - قانون الإجراءات المدنية،<br>- قانون العقوبات.  | 2       | 3 ساعات                  | 51 ساعة تدرس<br>خلال سداسي واحد               |
| علم اجتماع النقل                            | - مفهوم علم اجتماع النقل،<br>- علم اجتماع النقل و النشاط الاقتصادي،<br>- تقييم الأثر الاجتماعي على<br>الاستثمارات في النقل.  | 4       | ساعة و 30 دقيقة          | 25 ساعة و 30 دقيقة<br>تدرس خلال<br>سداسي واحد |
| الوقاية و الأمن عبر<br>الطرق                | - مفاهيم أساسية في مجال المخاطر،<br>- انعدام الأمن في الطرق،<br>- الأمن و نجاعة أنظمة النقل،<br>- التعمير والأمن،<br>- علم النفس الاجتماعي للأمن والإعلام.   | 4       | 3 ساعات                  | 51 ساعة<br>تدرس خلال<br>سداسي واحد            |
| جغرافية النقل<br>الاقتصادية                 | - شبكات النقل،<br>- التفاعلات الناجمة عن نشاطات النقل،<br>- عوامل التأثيرات البشرية<br>والجغرافية،<br>- أنماط النقل ( بري وبحري ونهري وجوي).   | 4       | ساعة و 30 دقيقة          | 25 ساعة و 30 دقيقة<br>تدرس خلال<br>سداسي واحد |
| التعمير و تهيئة<br>المحيط                   | - تخطيط تهيئة المحيط و تخطيط النقل،<br>- سياسة وأدوات التعمير في الجزائر،<br>- المنشأة القاعدية للطرق وحركة<br>المروور،<br>- النقل الجماعي الحضري،<br>- منهجية دراسة وإعداد مخطط<br>التعمير الرئيسي.   | 4       | 3 ساعات                  | 51 ساعة<br>تدرس خلال<br>سداسي واحد            |
| المنشآت القاعدية<br>الخاصة بالنقل           | - الطريق،<br>- السكة الحديدية،<br>- المحطة ما بين الأنماط.   | 3       | 3 ساعات                  | 51 ساعة تدرس<br>خلال سداسي واحد               |
| زيارات دراسية<br>و ملتقيات                  | - تسمح الزيارات للوحدات الاقتصادية<br>و/أو المصالح الإدارية للطلاب<br>بالاطلاع على تنظيم العمل داخل هذه<br>الوحدات والمصالح، وتفهم سيرها<br>وتدارك العوائق التي تقع في<br>نشاطاتها،<br>- تشمل مواضيع المحاضرات<br>المجالات المرتبطة بالنقل البري<br>وبقية المجالات الأخرى. | -       | 3 ساعات                  | 51 ساعة                                       |
| عمل شخصي                                    | - تحضير ومناقشة مذكرة نهاية التكوين.   | 4       | 24 ساعة                  | 408 ساعة                                      |
| مجموع السنة الثالثة                         |  |         | 43 ساعة و 30 دقيقة       | 739 ساعة و 30 دقيقة                           |
| المجموع العام                               |  |         |                          | 2473 ساعة و 30 دقيقة                          |

## الملحق 2

برنامج التكوين المتخصص لمفتش رئيسي للنقل البري

مدة التكوين: أربع (4) سنوات

السنة الأولى:

| المواد                         | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي الأسبوعي | الحجم الساعي للدورة |
|--------------------------------|---|---------|-----------------------|---------------------|
| الانجليزية I                   | - تقنيات التعبير،<br>- الأفعال،<br>- تركيب الجمل وتسلسل الكلمات،<br>- الأسماء،<br>- أدوات التعريف.  | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| الرياضيات                      | - التحليل،<br>- الجبر.  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| الإحصائيات                     | - الإحصائيات الوصفية،<br>- مدخل إلى حساب الاحتمالات.  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| الإعلام الآلي                  | - مقدمة عامة،<br>- معالجة المعلومات،<br>- المراحل المسبقة للبرمجة،<br>- دراسة مفصلة للغة البرمجة المتطورة.  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| إدارة الأعمال و تسيير المؤسسات | - تنظيم المؤسسة:<br>- الوظائف والهيكل،<br>- التنظيم الداخلي،<br>- تسيير المؤسسة:<br>- مختلف أنشطة المؤسسة،<br>- وسائل الإعلام واتخاذ القرار.                                      | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| الاقتصاد العام                 | - النظرية الاقتصادية والمبادئ الأساسية،<br>- العرض و الطلب : التوازن بين المستهلك و المنتج،<br>- بعض الجوانب و آليات إدارة الاقتصاد.  | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| المحاسبة                       | - المحاسبة العامة،<br>- المحاسبة العمومية.  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| القانون الإداري                | - مدخل إلى العلوم القانونية،<br>- المؤسسات الإدارية،<br>- القرارات الإدارية،<br>- العقود الإدارية،<br>- نظرية المرفق العام،<br>- الرقابة والمنازعات الإدارية،<br>- الضبط الإداري. | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |

الملحق 2 (تابع)

| المواد                                      | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي<br>الأسبوعي | الحجم الساعي<br>للدورة |
|---|---|---------|--------------------------|------------------------|
| عقود النقل<br>والمعدلات التجارية<br>الدولية | - القانون التجاري،<br>- عقود النقل،<br>- المصطلحات التجاري الدولية.                                       | 3       | 3 ساعات                  | 102 ساعة               |
| المنهجية والتحرير<br>الإداري                | - مفاهيم في المنهجية،<br>- تحرير وثائق ذات طابع إداري<br>(محاضر، مراسلات رسمية، تقارير،<br>مذكرات مصلحة). | 2       | ساعة و 30 دقيقة          | 51 ساعة                |
| مجموع السنة<br>الأولى                       |   |         | 25 ساعة و 30 دقيقة       | 867 ساعة               |

السنة الثانية :

| المواد                             | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي<br>الأسبوعي | الحجم الساعي<br>للدورة |
|------------------------------------|---|---------|--------------------------|------------------------|
| الإنجليزية II                      | - قواعد،<br>- علم الصوتيات .  | 2       | ساعة و 30 دقيقة          | 51 ساعة                |
| الإحصائيات                         | - الاحتمالات،<br>- مبدأ إلى المسارات الاحتمالية،<br>- الإحصائيات الإرسالية.   | 2       | 3 ساعات                  | 102 ساعة               |
| الإعلام الآلي                      | - البطاقات،<br>- تركيب المعطيات المعقدة،<br>- مخطط " تيربو باسكال ".  | 2       | 3 ساعات                  | 102 ساعة               |
| قانون التأمينات<br>و قانون الجمارك | - أحكام تنظيمية،<br>- مختلف عقود التأمين،<br>- قانون الجمارك.   | 2       | ساعة و 30 دقيقة          | 51 ساعة                |
| تقنيات الاستعمال<br>الأمثل         | - البرمجة الدينامية،<br>- قافلات الانتظار .<br>- تنظيم سوق النقل،   | 3<br>4  | 3 ساعات<br>3 ساعات       | 102 ساعة<br>102 ساعة   |
| اقتصاديات<br>النقل والإمداد        | - تكاليف النقل ومبدأ التسعيرة،<br>- دراسة حول إعداد مخطط النقل،<br>- الإمداد كنظام تسيير في المؤسسة،<br>- رهانات تطوير الإمداد في المؤسسة<br>الصناعية و التجارية،<br>- التحول اللوجستيكي لجزء من نظام<br>النقل. |         |                          |                        |
| هندسة حركة<br>المرور               | - تحليل و دراسة التدفقات،<br>- مراقبة ملتقيات الطرق وإشارات<br>الطرق.   | 4       | 3 ساعات                  | 102 ساعة               |

## الملحق 2 (تابع)

| المواد                  | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي الأسبوعي | الحجم الساعي للدورة |
|-------------------------|---|---------|-----------------------|---------------------|
| تسيير الموارد البشرية   | - تخطيط الموارد البشرية،<br>- تسيير المستخدمين،<br>- التوجيه والمراقبة. | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| تكنولوجيا العتاد السيار | - السيارة،<br>- القطار،<br>- أعمال موجهة.                               | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| مجموع السنة الثانية     |   |         | 22 ساعة و 30 دقيقة    | 765 ساعة            |

## السنة الثالثة :

| المواد                                   | المحتوى  | المعامل | الحجم الساعي الأسبوعي | الحجم الساعي للدورة |
|--|--|---------|-----------------------|---------------------|
| الإنجليزية III                           | - قواعد،<br>- علم الصوتيات،<br>- التعبير الكتابي.  | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| قانون الإجراءات المدنية و قانون العقوبات | - قانون الإجراءات المدنية،<br>- قانون العقوبات.  | 2       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| تقنيات الاستعمال الأمثل                  | - مدخل إلى البحث العملياتي،<br>- البرمجة الخطية،<br>- خطة موصى بها بشأن درس في البحث العملياتي،<br>- البرمجة غير الخطية،<br>- البرمجة الدينامية، العشوائية والمسارات الاحتمالية. | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| الإعلام الآلي المطبق على النقل           | - قاعدة بيانات،<br>- لغة "دي باز"،<br>- دراسة البرمجيات الأكثر استعمالا في الكمبيوتر،<br>- تطبيق الإعلام الآلي في حل مسائل ملموسة.   | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| تقنيات استغلال النقل                     | - النقل و التنمية الاقتصادية،<br>- عناصر النقل الفيزيائية،<br>- استغلال النقل،<br>- سياسة صيانة العتاد الخاص بالنقل.   | 3       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |

الملحق 2 (تابع)

| المواد                    | المحتوى  | المعامل | الحجم الساعي الأسبوعي | الحجم الساعي للدورة |
|---------------------------|--|---------|-----------------------|---------------------|
| النقل و التنمية المستدامة | - تلوث الهواء،<br>- الضجيج و حركة المرور،<br>- المراقبة التقنية للسيارات.  | 3       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| التنظيم و قانون النقل     | - النصوص التي تنظم إدارة النقل: المركزية والمحلية،<br>- التنظيم الذي يحكم نشاط النقل البري والنقل الحضري والوقاية في الطرق والبحرية التجارية والموانئ والطيران المدني والأرصاد الجوية. | 4       | 3 ساعات               | 102 ساعة            |
| جغرافية النقل الاقتصادية  | - شبكات النقل،<br>- التفاعلات الناجمة عن نشاط النقل،<br>- عوامل التأثيرات البشرية،<br>- عوامل التأثيرات الجغرافية،<br>- أنماط النقل (بري، بحري، نهري، جوي).                            | 4       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| علم اجتماع النقل          | - مفهوم علم اجتماع النقل،<br>- علم اجتماع النقل و النشاط الاقتصادي،<br>- تقييم الأثر الاجتماعي على الاستثمارات في النقل.   | 4       | ساعة و 30 دقيقة       | 51 ساعة             |
| مجموع السنة الثالثة       |  |         | 21 ساعة               | 714 ساعة            |

السنة الرابعة :

| المواد                         | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي الأسبوعي | الحجم الساعي للدورة                |
|--------------------------------|---|---------|-----------------------|------------------------------------|
| الإنجليزية IV                  | - مراجعة في القواعد،<br>- كتابة مقالات ذات صلة بالنقل،<br>- مصطلحات في النقل. | 2       | ساعة و 30 دقيقة       | 25 ساعة و 30 دقيقة                 |
| المنشآت القاعدية الخاصة بالنقل | - الطريق،<br>- السكة الحديدية،<br>- المحطة ما بين الأنماط.                    | 3       | 3 ساعات               | 51 ساعة<br>تدرس خلال<br>سداسي واحد |

## الملحق 2 (تابع)

| المواد                         | المحتوى  | المعامل | الحجم الساعي<br>الأسبوعي | الحجم الساعي<br>للدورة             |
|--------------------------------|--|---------|--------------------------|------------------------------------|
| نمذجة حركة المرور<br>ومحاكاتها | <ul style="list-style-type: none"> <li>- مدخل إلى كفاءات تخطيط النقل الحضري و شبه الحضري،</li> <li>- دراسة الواقع وإنشاء بنك معطيات،</li> <li>- تحديد الحزام الخارجي والتعريف بمناطق حركة المرور،</li> <li>- النمذجة وحدود النموذج التقليدي للنقل الحضري و شبه الحضري.</li> </ul>                              | 4       | 3 ساعات                  | 51 ساعة<br>تدرس خلال<br>سداسي واحد |
| التعمير و تهيئة المحيط         | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تخطيط تهيئة المحيط و تخطيط النقل،</li> <li>- سياسة وأدوات التعمير في الجزائر،</li> <li>- المنشأة القاعدية للطرق وحركة المرور،</li> <li>- النقل الجماعي الحضري،</li> <li>- منهجية دراسة و إعداد مخطط التعمير الرئيسي.</li> </ul>                                       | 4       | 3 ساعات                  | 51 ساعة<br>تدرس خلال<br>سداسي واحد |
| الوقاية و الأمن<br>عبر الطرقات | <ul style="list-style-type: none"> <li>- مفاهيم أساسية في مجال المخاطر،</li> <li>- انعدام الأمن في الطرقات،</li> <li>- الأمن و نجاعة أنظمة النقل،</li> <li>- التعمير والأمن،</li> <li>- علم النفس الاجتماعي للأمن والإعلام.</li> </ul>   | 4       | 3 ساعات                  | 51 ساعة<br>تدرس خلال<br>سداسي واحد |
| زيارات دراسية<br>ومؤتمرات      | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تسمح الزيارات للوحدات الاقتصادية و/أو المصالح الإدارية للطالب بالاطلاع على تنظيم العمل داخل هذه الوحدات والمصالح، و تفهم سيرها وتدارك العوائق التي تقع في نشاطاتها،</li> <li>- تشمل مواضع المحاضرات المجالات المرتبطة بالنقل البري و بقية المجالات الأخرى.</li> </ul> | -       | 3 ساعات                  | 51 ساعة                            |
| عمل شخصي                       | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تحضير و مناقشة مذكرة نهاية التكوين.</li> </ul>  | 4       | 24 ساعة                  | 408 ساعة                           |
| مجموع السنة<br>الرابعة         |  |         | 40 ساعة و 30 دقيقة       | 688 ساعة و 30 دقيقة                |
| المجموع العام                  |  |         |                          | 3187 ساعة و 30 دقيقة               |

### الملحق 3

برنامج التكوين المتخصص قصد التثبيت في رتبة مفتش رئيسي للنقل البري

مدة التكوين: تسعة (9) أشهر.

| المواد                               | المحتوى  | المعامل | الحجم الساعي للدورة |
|--------------------------------------|--|---------|---------------------|
| إدارة الأعمال<br>و تسيير<br>المؤسسات | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تنظيم المؤسسة:</li> <li>- الوظائف والهيكل،</li> <li>- التنظيم الداخلي.</li> <li>- تسيير المؤسسة :</li> <li>- مختلف أنشطة المؤسسة،</li> <li>- وسائل الإعلام و اتخاذ القرار.</li> </ul>   | 3       | 18 ساعة             |
| الاقتصاد العام                       | <ul style="list-style-type: none"> <li>- النظرية الاقتصادية والمبادئ الأساسية،</li> <li>- العرض والطلب: التوازن بين المستهلك والمنتج،</li> <li>- بعض الجوانب وآليات إدارة اقتصادها.</li> </ul>   | 2       | 16 ساعة             |
| القانون الإداري                      | <ul style="list-style-type: none"> <li>- مدخل إلى العلوم القانونية،</li> <li>- المؤسسات الإدارية،</li> <li>- القرارات الإدارية،</li> <li>- العقود الإدارية،</li> <li>- نظرية المرفق العام،</li> <li>- الرقابة و المنازعات الإدارية،</li> <li>- الضبط الإداري.</li> </ul>   | 2       | 16 ساعة             |
| المنهجية<br>والتحرير الإداري         | <ul style="list-style-type: none"> <li>- مفاهيم في المنهجية،</li> <li>- تحرير وثائق ذات طابع إداري (محاضر، مراسلات رسمية، تقارير، مذكرات مصلحة).</li> </ul>  | 2       | 16 ساعة             |
| قانون التأمينات<br>و قانون الجمارك   | <ul style="list-style-type: none"> <li>- أحكام تنظيمية،</li> <li>- مختلف عقود التأمين،</li> <li>- قانون الجمارك.</li> </ul>  | 2       | 16 ساعة             |
| اقتصاديات النقل<br>و الإمداد         | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تنظيم سوق النقل،</li> <li>- تكاليف النقل و مبدأ التسعيرة،</li> <li>- دراسة حول إعداد مخطط النقل،</li> <li>- الإمداد كنظام تسيير في المؤسسة،</li> <li>- رهانات تطوير الإمداد في المؤسسة الصناعية و التجارية،</li> <li>- التحول اللوجستيكي لجزء من نظام النقل.</li> </ul> | 4       | 18 ساعة             |

## الملحق 3 (تابع)

| المواد                       | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي للدورة |
|------------------------------|---|---------|---------------------|
| تسيير الموارد البشرية        | - تخطيط الموارد البشرية،<br>- تسيير المستخدمين،<br>- التوجيه و المراقبة.  | 2       | 16 ساعة             |
| التنظيم و قانون النقل        | - النصوص التي تنظم إدارة النقل: المركزية والمحلية،<br>- التنظيم الذي يحكم نشاط النقل البري، والنقل الحضري والوقاية في الطرق البحرية التجارية والموانئ والطيران المدني والأرصاد الجوية.                      | 4       | 18 ساعة             |
| جغرافية النقل الاقتصادية     | - شبكات النقل،<br>- التفاعلات الناجمة عن نشاطات النقل،<br>- عوامل التأثيرات البشرية،<br>- عوامل التأثيرات الجغرافية،<br>- أنماط النقل ( بري ، بحري، نهري، جوي ).  | 4       | 18 ساعة             |
| علم اجتماع النقل             | - مفهوم علم اجتماع النقل،<br>- علم اجتماع النقل و النشاط الاقتصادي،<br>- تقييم الأثر الاجتماعي على الاستثمارات في النقل،  | 4       | 18 ساعة             |
| نمذجة حركة المرور و محاكاتها | - مدخل إلى كفاءات تخطيط النقل الحضري وشبه الحضري،<br>- دراسة الواقع وإنشاء بنك معطيات،<br>- تحديد الحزام الخارجي والتعريف بمناطق حركة المرور،<br>- النمذجة وحدود النموذج التقليدي للنقل الحضري وشبه الحضري. | 4       | 18 ساعة             |
| التعمير و تهيئة المحيط       | - تخطيط تهيئة المحيط وتخطيط النقل،<br>- سياسة وأدوات التعمير في الجزائر،<br>- المنشأة القاعدية للطرق وحركة المرور،<br>- النقل الجماعي الحضري،<br>- منهجية دراسة و إعداد مخطط التعمير الرئيسي.               | 4       | 18 ساعة             |
| الوقاية و الأمن عبر الطرق    | - مفاهيم أساسية في مجال المخاطر،<br>- انعدام الأمن في الطرق،<br>- الأمن ونجاعة أنظمة النقل،<br>- التعمير والأمن،<br>- علم النفس الاجتماعي للأمن و الإعلام.  | 4       | 18 ساعة             |
| عمل شخصي                     | - تحضير و مناقشة مذكرة نهاية التكوين.   | 4       | 204 ساعة            |
| المجموع العام                |   |         | 444 ساعة            |



#### الملحق 4

#### برنامج التكوين المتخصص لمفتش قسم للنقل البري

مدة التكوين: سنة (1) واحدة.

| المواد                                 | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي للدورة |
|--|---|---------|---------------------|
| التسويق وإدارة أعمال المؤسسات          | - التسويق،<br>- إدارة أعمال المؤسسات.   | 3       | 76 ساعة             |
| علم الاجتماع وتهيئة الإقليم            | - مدخل إلى علم الاجتماع في الوسط الحضري،<br>- المجموعة الحضرية و تشكياتها،<br>- إشكالية النمو الديموغرافي وتهيئة الإقليم،<br>- حماية المحيط الحضري.               | 4       | 51 ساعة             |
| دراسة حركات العمل والنجاعة في النقل    | - ظروف العمل و دراسة حركات العمل في النقل،<br>- مناهج ومعايير تقييم أوضاع العمل في النقل،<br>- نشاطات الإنسان و المداخل المنهجية.                                 | 3       | 25 ساعة و 30 دقيقة  |
| هندسة النقل                            | - الجماعات إزاء مشاكل التنقلات،<br>- التنقلات في المناطق الحضرية،<br>- أهم الأطر المنهجية،<br>- المدخل الوظيفي و الاجتماعي-الاقتصادي،<br>- نظام الإعلام الجغرافي. | 4       | 76 ساعة             |
| تسيير شبكة الطرق وتسيير السكك الحديدية | - تسيير شبكة الطرق،<br>- تسيير السكك الحديدية .   | 3       | 76 ساعة             |
| الإمداد في النقل                       | - تحدي الإمداد ،<br>- نظام الإمداد و آثاره على نظام النقل،<br>- الإمداد في النقل المحلي والإقليمي و الدولي،<br>- الاستعمال الأمثل لسلسلة الإمداد.                 | 4       | 76 ساعة             |
| النقل و التنمية المستدامة              | - مدخل إلى المشاكل المتعلقة بالمحيط ،<br>- تلوث الهواء ،<br>- الضجيج و حركة المرور في الطرق ،<br>- تطور آفاق ووسائل تقليص الانزعاج المتولد عن الضجيج.             | 3       | 51 ساعة             |
| الوقاية و الأمن عبر الطرق              | - مفاهيم أساسية في مجال المخاطر،<br>- انعدام الأمن في الطرق،<br>- الأمن و نجاعة أنظمة النقل،<br>- التعمير و الأمن،<br>- علم النفس الاجتماعي للأمن والاتصال.       | 4       | 51 ساعة             |

## الملحق 4 (تابع)

| المواد                           | المحتوى   | المعامل | الحجم الساعي للدورة |
|----------------------------------|---|---------|---------------------|
| مردودية الاستثمارات              | <ul style="list-style-type: none"> <li>- مخططات و برامج و هيكلية مشروع الاستثمار،</li> <li>- تمويل الاستثمارات و المردودية المالية،</li> <li>- اختيار الاستثمار،</li> <li>- التحليل الاقتصادي التقديري.</li> </ul>  | 3       | 51 ساعة             |
| التشريع الخاص بالنقل             | <ul style="list-style-type: none"> <li>- التنظيم المتعلق بنقل البضائع والنقل بالسكك الحديدية و نقل المواد الخطرة،</li> <li>- النقل الدولي،</li> <li>- المؤسسات و الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالنقل.</li> </ul>   | 4       | 51 ساعة             |
| تقنيات تسيير المشاريع            | <ul style="list-style-type: none"> <li>- مخططات إنجاز مشروع اقتصادي،</li> <li>- متابعة إنجاز مشروع،</li> <li>- مسار تطور استثمار في قطاع النقل.</li> </ul>  | 3       | 51 ساعة             |
| زيارات دراسية، مؤتمرات وعمل شخصي | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تسمح الزيارات للوحدات الاقتصادية و/أو المصالح الإدارية للطالب بالاطلاع على تنظيم العمل داخل هذه الوحدات والمصالح، و تفهم سيرها و تدارك العوائق التي تقع في نشاطاتها،</li> <li>- تشمل مواضيع المحاضرات المجالات المرتبطة بالنقل البري و بقية المجالات الأخرى،</li> <li>- تحضير و مناقشة مذكرة نهاية التكوين.</li> </ul> | 3       | 120 ساعة            |
| المجموع العام                    | 755 ساعة و 30 دقيقة   |         |                     |

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 شوال عام 1425 الموافق 11 ديسمبر سنة 2004، يتضمن تصنيف المناصب العليا لمديرية الجامعة والكلية والمعهد وملحقة الجامعة ومصالحها المشتركة.

إن رئيس الحكومة،

ووزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 179 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1406 الموافق 5 غشت سنة 1986 والمتعلق بتصنيف الفرعي للمناصب العليا في بعض الهيئات المستخدمة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 - 136 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

2004 الذي يحدّد التنظيم الإداري لمديرية الجامعة والكلية والمعهد وملحقة الجامعة ومصالحها المشتركة،

### يقرّرون ما يأتي :

**المادة الأولى :** تصنف مديرية الجامعة والكلية والمعهد وملحقة الجامعة في سلم الأرقام الاستدلالية القصوى المنصوص عليها في المرسوم رقم 86 - 179 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1406 الموافق 5 غشت سنة 1986 والمذكور أعلاه، حسب عدد النقاط المتحصل عليها عملا بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 فبراير سنة 1987 والمذكور أعلاه، طبقا للجدول الآتي :

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 - 138 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق 26 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1407 الموافق 18 فبراير سنة 1987 والمتعلّق بالتصنيف الفرعي للمناصب العليا في المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 8 رجب عام 1425 الموافق 24 غشت سنة

| التصنيف  |      |       |                  |                |
|----------|------|-------|------------------|----------------|
| المجموعة | الصف | القسم | الرقم الاستدلالي |                |
| 1        | أ    | 1     | 1080             | مديرية الجامعة |
| 1        | أ    | 2     | 1000             | الكلية         |
| 2        | ب    | 1     | 794              | المعهد         |
| 2        | ب    | 2     | 746              | ملحقة الجامعة  |

**المادة 2 :** تستفيد المناصب العليا لمديرية الجامعة ومصالحها المشتركة المصنفة في المادة الأولى أعلاه، تصنيفا ضمن شبكة الأرقام الاستدلالية القصوى المنصوص عليها في المرسوم رقم 86 - 179 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1406 الموافق 5 غشت سنة 1986 والمذكور أعلاه، وفقا للجدول الآتي :

| طريقة التعيين | شروط التعيين  | التصنيف          |         |       |      | المناصب العليا    |
|---------------|---|------------------|---------|-------|------|-------------------|
|               |   | الرقم الاستدلالي | المستوى | القسم | الصف |                   |
| مرسوم         | أستاذ التعليم العالي و في حالة عدم وجوده أستاذ محاضر أو أستاذ محاضر استشفائي جامعي. |                  |         |       |      | مدير الجامعة      |
| مرسوم         | أستاذ التعليم العالي و في حالة عدم وجوده أستاذ محاضر أو أستاذ محاضر استشفائي جامعي. | 840              | م       | 1     | أ    | نائب مدير الجامعة |

| طريقة<br>التعيين        | شروط<br>التعيين  | التصنيف             |         |       |      | المناصب العليا  |
|-------------------------|--|---------------------|---------|-------|------|---|
|                         |  | الرقم<br>الاستدلالي | المستوى | القسم | الصف |   |
| مرسوم                   | متصرف إداري أو<br>موظف من رتبة<br>معادلة، له خمس<br>(5) سنوات أقدمية<br>بهذه الصفة.  | 840                 | م       | 1     | أ    | الأمين العام للجامعة  |
| قرار من<br>الوزير       | - محافظ رئيسي<br>مثبت<br>- محافظ له خمس<br>(5) سنوات أقدمية<br>بهذه الصفة.   | 778                 | م-1     | 1     | أ    | مدير المكتبة المركزية   |
| مقرر من<br>مدير الجامعة | متصرف إداري أو<br>موظف من رتبة<br>معادلة، له أربع (4)<br>سنوات أقدمية<br>بهذه الصفة.   | 778                 | م-1     | 1     | أ    | نائب مدير بمديرية الجامعة   |
| مقرر من<br>مدير الجامعة | أستاذ مساعد مثبت.  | 778                 | م-1     | 1     | أ    | مسؤول المركز المكثف للغات   |
| مقرر من<br>مدير الجامعة | مهندس دولة في<br>الإعلام الآلي، له<br>أربع (4) سنوات<br>أقدمية بهذه الصفة.   | 778                 | م-1     | 1     | أ    | مسؤول مركز الأنظمة وشبكات<br>الإعلام والاتصال والتعليم<br>المتلفز والتعليم عن بعد     |
| مقرر من<br>مدير الجامعة | مهندس دولة في<br>المخبر والصيانة،<br>له أربع (4) سنوات<br>أقدمية بهذه الصفة.   | 778                 | م-1     | 1     | أ    | - مسؤول مركز الطبع والسمعي<br>البصري<br>- مسؤول البهو التكنولوجي                      |
| مقرر من<br>مدير الجامعة | متصرف إداري أو<br>موظف من رتبة<br>معادلة له ثلاث (3)<br>سنوات أقدمية<br>بهذه الصفة.<br>- مساعد إداري<br>رئيسي أو موظف<br>من رتبة معادلة، له<br>ست (6) سنوات<br>أقدمية بهذه<br>الصفة. | 686                 | م-2     | 1     | أ    | - رئيس مصلحة بمديرية<br>الجامعة<br>- مسؤول مكتب التنظيم<br>- مسؤول مكتب الأمن الداخلي |

| طريقة<br>التعيين        | شروط<br>التعيين  | التصنيف             |         |       |       | المناصب العليا                  |
|-------------------------|--|---------------------|---------|-------|-------|---------------------------------|
|                         |  | الرقم<br>الاستدلالي | المستوى | القسم | الصنف |                                 |
| مقرر من<br>مدير الجامعة | - ملحق بالمكتبات<br>الجامعية أو<br>موظف من رتبة<br>معادلة، له ثلاث (3)<br>سنوات أقدمية<br>بهذه الصفة<br>ممارسة<br>بالمكتبات. | 686                 | م-2     | 1     | أ     | رئيس مصلحة بالمكتبة<br>المركزية |
| مقرر من<br>مدير الجامعة | مهندس دولة له ثلاث<br>(3) سنوات أقدمية<br>بهذه الصفة.  | 686                 | م-2     | 1     | أ     | رئيس فرع بالمصالح المشتركة      |

**المادة 3 :** تستفيد المناصب العليا للكلية لدى الجامعة المصنفة في المادة الأولى أعلاه، تصنيفا ضمن شبكة الأرقام الاستدلالية القصوى المنصوص عليها في المرسوم رقم 86 - 179 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1406 الموافق 5 غشت سنة 1986 والمذكور أعلاه، وفقا للجدول الآتي :

| طريقة<br>التعيين  | شروط<br>التعيين  | التصنيف             |         |       |       | المناصب العليا |
|-------------------|--|---------------------|---------|-------|-------|----------------|
|                   |  | الرقم<br>الاستدلالي | المستوى | القسم | الصنف |                |
| مرسوم             | أستاذ التعليم العالي<br>و في حالة عدم<br>وجوده أستاذ<br>محاضر أو أستاذ<br>محاضر استشفائي<br>جامعي. | 1000                | م       | 2     | أ     | العميد         |
| قرار من<br>الوزير | أستاذ دائم له أعلى<br>رتبة.  | 800                 | م       | 2     | أ     | نائب العميد    |
| قرار من<br>الوزير | أستاذ دائم له أعلى<br>رتبة.  | 800                 | م       | 2     | أ     | رئيس قسم       |
| مقرر من<br>العميد | متصرف إداري أو<br>موظف من رتبة<br>معادلة، له خمس<br>(5) سنوات أقدمية<br>بهذه الصفة.                | 800                 | م       | 2     | أ     | الأمين العام   |
| قرار من<br>الوزير | أستاذ مساعد مثبت.  | 746                 | م-1     | 2     | أ     | نائب رئيس قسم  |

| طريقة<br>التعيين  | شروط<br>التعيين  | التصنيف             |         |       |       | المناصب العليا                               |
|-------------------|--|---------------------|---------|-------|-------|--|
|                   |  | الرقم<br>الاستدلالي | المستوى | القسم | الصنف |  |
| مقرر من<br>العميد | - محافظ المكتبات<br>الجامعية مثبت<br>- ملحق بالمكتبات<br>الجامعية أو موظف من<br>رتبة معادلة، له خمس (5)<br>سنوات أقدمية بهذه<br>الصفة ممارسة<br>بالمكتبات.                     | 746                 | م-1     | 2     | أ     | مسؤول مكتبة                                  |
| مقرر من<br>العميد | - متصرف إداري أو موظف<br>من رتبة معادلة، له ثلاث<br>(3) سنوات أقدمية بهذه<br>الصفة.<br>- مساعد إداري رئيسي أو<br>موظف من رتبة معادلة،<br>له ست (6) سنوات<br>أقدمية بهذه الصفة. | 658                 | م-2     | 2     | أ     | - رئيس مصلحة<br>- رئيس مكتب الأمن<br>الداخلي |
| مقرر من<br>العميد | مهندس دولة له ثلاث (3)<br>سنوات أقدمية بهذه<br>الصفة.  | 658                 | م-2     | 2     | أ     | رئيس مخبر                                    |
| مقرر من<br>العميد | - ملحق بالمكتبات أو<br>موظف من رتبة معادلة،<br>له ثلاث (3) سنوات<br>أقدمية بهذه الصفة<br>ممارسة بالمكتبات.   | 658                 | م-2     | 2     | أ     | رئيس مصلحة بمكتبة<br>الكلية                  |
| مقرر من<br>العميد | - مساعد إداري رئيسي أو<br>موظف من رتبة معادلة،<br>له أربع (4) سنوات<br>أقدمية بهذه الصفة.  | 581                 | م-3     | 2     | أ     | - رئيس فرع<br>- رئيس مصلحة بالقسم            |

**المادة 4 :** تستفيد المناصب العليا للمعهد لدى الجامعة المصنف في المادة الأولى أعلاه، تصنيفا ضمن شبكة الأرقام الاستدلالية القصوى المنصوص عليها في المرسوم رقم 86 - 179 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1406 الموافق 5 غشت سنة 1986 والمذكور أعلاه، وفقا للجدول الآتي :

| طريقة التعيين       | شروط التعيين   | التصنيف          |         |       |      | المناصب العليا                            |
|---------------------|--|------------------|---------|-------|------|---|
|                     |  | الرقم الاستدلالي | المستوى | القسم | الصف |   |
| مرسوم               | أستاذ التعليم العالي وفي حالة عدم وجوده أستاذ محاضر أو أستاذ محاضر استشفائي جامعي.   | 794              | م       | 1     | ب    | مدير                                      |
| قرار من الوزير      | أستاذ دائم له أعلى رتبة.   | 686              | م       | 1     | ب    | مدير مساعد                                |
| قرار من الوزير      | أستاذ دائم له أعلى رتبة.   | 686              | م       | 1     | ب    | رئيس قسم                                  |
| مقرر من مدير المعهد | متصرف إداري أو موظف من رتبة معادلة، له ثلاث (3) سنوات أقدمية بهذه الصفة.   | 658              | م-1     | 1     | ب    | نائب مدير للإدارة والمالية                |
| مقرر من مدير المعهد | - محافظ المكتبات الجامعية مثبت.<br>- ملحق بالمكتبات أو موظف من رتبة معادلة، له ثلاث (3) سنوات أقدمية بهذه الصفة ممارسة بالمكتبات.                            | 658              | م-1     | 1     | أ    | مسؤول المكتبة                             |
| مقرر من مدير المعهد | - متصرف إداري أو موظف من رتبة معادلة، له ثلاث (3) سنوات أقدمية بهذه الصفة.<br>- مساعد إداري رئيسي أو موظف من رتبة معادلة، له ست (6) سنوات أقدمية بهذه الصفة. | 581              | م-2     | 1     | ب    | - رئيس مصلحة<br>- رئيس مكتب الأمن الداخلي |
| مقرر من مدير المعهد | مهندس دولة له ثلاث (3) سنوات أقدمية بهذه الصفة.  | 581              | م-2     | 1     | ب    | - رئيس مخبر                               |
| مقرر من مدير المعهد | - ملحق بالمكتبات الجامعية أو موظف من رتبة معادلة، له ثلاث (3) سنوات أقدمية بهذه الصفة ممارسة بالمكتبات.  | 581              | م-2     | 1     | ب    | - رئيس مصلحة مكتبة المعهد                 |

**المادة 5 :** ترتب المناصب العليا الأخرى للمعهد لدى الجامعة طبقا للجدولة المتحصل عليها لتطبيق المنهجية الوطنية للترتيب في الأصناف والأقسام المنصوص عليها في المادة 68 من المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمذكور أعلاه، طبقا للجدول الآتي :

| طريقة التعيين       | شروط التعيين   | التصنيف          |       |       | المناصب العليا    |
|---------------------|--|------------------|-------|-------|-------------------|
|                     |  | الرقم الاستدلالي | القسم | الصنف |                   |
| مقرر من مدير المعهد | مساعد إداري رئيسي أو موظف من رتبة معادلة، له ثلاث (3) سنوات أقدمية بهذه الصفة. | 482              | 1     | 16    | رئيس فرع          |
|                     | مساعد إداري رئيسي أو موظف من رتبة معادلة، له ثلاث (3) سنوات أقدمية بهذه الصفة. | 416              | 4     | 14    | رئيس مصلحة بالقسم |

**المادة 6 :** تستفيد المناصب العليا بملحقة الجامعة المصنفة في المادة الأولى أعلاه، تصنيفا ضمن شبكة الأرقام الاستدلالية القصوى المنصوص عليها في المرسوم رقم 86 - 179 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1406 الموافق 5 غشت سنة 1986 والمذكور أعلاه، وفقا للجدول الآتي :

| طريقة التعيين        | شروط التعيين   | التصنيف          |         |       |       | المناصب العليا                            |
|----------------------|--|------------------|---------|-------|-------|---|
|                      |  | الرقم الاستدلالي | المستوى | القسم | الصنف |   |
| قرار من الوزير       | أستاذ مساعد مثبت.  | 746              | م       | 2     | ب     | مدير                                      |
| مقرر من مدير الجامعة | - متصرف إداري أو موظف من رتبة معادلة، له ثلاث (3) سنوات أقدمية بهذه الصفة.<br>- مساعد إداري رئيسي أو موظف من رتبة معادلة، له ست (6) سنوات أقدمية بهذه الصفة. | 632              | م-1     | 2     | ب     | - رئيس مصلحة<br>- رئيس مكتب الأمن الداخلي |

**المادة 7 :** يستفيد العمال المعينون في المناصب العليا والمذكورون في المواد من 2 إلى 6 أعلاه، علاوة على الأجر القاعدي، تعويض الخبرة المكتسبة بعنوان الرتبة الأصلية وكذا التعويضات والمنح المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.

**المادة 8 :** يبقى الموظفون المعينون في المناصب العليا للجامعة والكلية يستفيدون من المرتب المرتبط بالمنصب المشغول في انتظار وضع هذا القرار حيز التنفيذ.

**المادة 9 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 28 شوال عام 1425 الموافق 11 ديسمبر سنة 2004.

عن رئيس الحكومة  
وبتفويض منه  
المدير العام للتوظيف العمومية  
جمال خرشي

عن وزير المالية  
الأمين العام  
عبد الكريم لكلل

وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي  
رشيد حراوية